

شرح كتاب منهج السالكين - المقدمة - أول كتاب الصلاة 2

أحمد الخليل

في بيوت اذن الله ان ترفع ويذكر فيها اسمه. يسبح له في غابة الغدو والاصال. رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله واقام الصلاة وایتاء الزکاة. يخافون يوما - 00:00:08

تقليبا في القلوب والابصار ليجزيهم الله احسن ما امنوا ويزيدهم من فضله. والله يرزق من يشاء بغير بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد - 00:00:38

وعلى الله واصحابه ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين اما بعد حياكم الله واهلا وسهلا بكم نسأل الله عز وجل باسمه الحسنى وصفاته العليا ان يكتب هذا المجلس من مجالس الخير التي تقلل موازيننا جميما - 00:01:12

تقضوا باسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله حق حمده والصلاه والسلام على نبيه وعبده. اللهم اغفر لنا ولشيخنا اجمعين. قال المؤلف رحمه الله تعالى باب صفة الوضوء وهو ان ينوي رفع الحدث او الوضوء للصلاه ونحوها. والنية شرط لجميع الاعمال من طهارة وغيرها لقوله صلى الله عليه - 00:01:34

عليه وسلم انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى. متفق عليه. نعم. باب صفة الوضوء الصفة عند الفقهاء يقصد بها الهيئة والكيفية والمقصود بقوله باب صفة الوضوء يعني الكامل المشتمل على المسنونات والواجبات - 00:01:56

قوله رحمه الله تعالى وهو ان ينوي رفع الحدث الى اخره النية شرط من شروط صحة الوضوء والنية في اللغة هيقصد وفي الاصطلاح اراده العمل تقربا الى الله يقول المؤلف رحمه الله تعالى ان ينوي رفع الحدث او الوضوء للصلاه ونحوها والنية شرط لجميع الاعمال من طهارة وغيرها لقوله صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات وانما - 00:02:13

كل امرئ ما نوى. يعني الجماهير على ان النية شرط لصحة الوضوء. وفيه خلاف ضعيف جدا لا نحتاج ان نقف معه. نعم ثم قال ثم يقول باسم الله ثم يقول باسم الله. البسمة سنة عند الحنابلة - 00:02:49

اه لقول النبي صلى الله عليه وسلم لا صلاة لمن لا وضوء له ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه. والصواب ان هذا الحديث ضعيف صعافه الامام احمد وظعفه ابو حاتم - 00:03:06

ولا يصح منسوبا الى النبي صلى الله عليه وسلم بناء على هذا نقول ان البسمة والله اعلم الاقرب الله اعلم ان البسمة ليست مستحبة لان البسمة عبادة البسمة له عبادة تحتاج الى دليل ولا يوجد دليل - 00:03:16

والشارع اه شرع كثير من العبادات بدون بسمة. اذا اراد الانسان ان يدخل المسجد قال باسم الله اليه كذلك؟ هذا فيها نص. لكن اذا اراد ان يؤذن هل يشرع ان يقول باسم الله؟ لماذا - 00:03:39

لانه لم يرد معنى عبادة اذا اراد ان يصلى هل يشرع قبل ان يكبر ان يقول باسم الله؟ لماذا لا يشرع؟ لانه لم يرد كذلك الوضوء اذا حكمنا على هذا الحديث انه ضعيف اننا نقول انه لا يعبد. القول الثاني وهو قول وسط ان البسمة سنة. نعم - 00:03:55

ويغسل كفيه ثلاثا ثم ثم يتمضمض ويستنشق ثلاثا بثلاث غرفات ثم يغسل وجهه ثلاثا ويديه مع مع المرفقين ثلاثا ويمسح رأسه من مقدمه الى قفاه بيديه. ثم يعيدهما الى المحل الذي - 00:04:13

بدأ منه مرة واحدة ثم يدخل سبابته في اذنيه ويمسح بابهاميه ظاهرهما ثم يغسل رجليه مع الكعبين ثلاثا ثلاثا هذا اكمل الوضوء الذي فعله النبي صلى الله عليه وسلم. هناك جماعة من الصحابة نقلوا لنا كيفية وضوء النبي صلى الله عليه وسلم منهم عثمان ومنهم

عبد الله ابن - 00:04:31

زيد لكل مسألة اه احاديث هي عمدة كما سأتينا في مسائل اخرى مثل صفة الصلاة المهم في الوضوء هناك احاديث عمدة من اهم احاديث صفة الوضوء حديث عبد الله بن زيد وحديث عثمان رضي الله عنهم وما ذكره المؤلف - 00:04:52

يكاد لا يخرج عن الحديثين الا في مسألة واحدة وهي مسح الاذنين كما سأتينا. قوله يغسل كفيه ثلاثاً هذا سنة وهو مذكور في حديث عثمان ابن عفان رضي الله عنه وارضاه. قوله - 00:05:12

ثم يتمضمض ويستنشق ثلاثاً بثلاث غرفات. التثليث في المضمضة والاستنشاق مذكورة في حديث عبد الله بن زيد ولم تذكر في حديث عثمان رضي الله عنه. ثم قال بثلاث غرفات لم يبين المؤلف هل للثلاث غرفات مع الوصل او مع الفصل؟ والصواب ان السنة جاءت بالوصل ولم تأتي - 00:05:28

بالفصل فيستنشق ثلاثاً بثلاث غرفات متصلة. يعني غرفة واحدة للفم والانف. ولا يفصل فيجعل غرفة للفم وغرفة للانف هكذا جاءت السنة ولم يصح في السنة عن النبي حديث ثابت فيه الفصل. اذا السنة الاولى - 00:05:48

غسل اه الكف ثلاثة ثم المضمضة والاستنشاق. ثلاثة ثم ان يغسل وجهه ثلاثة. غسل الوجه ثلاثة جاء في غالب الاحاديث لانهم من الفروض كما سأتينا ومن تلك الاحاديث حديث عثمان فيه غسل الوجه ثلاثة ويديه الى المرفقين - 00:06:08

كذلك يقال فيه ما قيل في غسل الوجه ثلاثة فهو في غالب الاحاديث والتثليث سنة ثابتة ثم قال ويمسح رأسه من مقدم رأسه الى قفاه بيديه ثم يعيدهما الى المحل الذي بدأ منه مرة واحدة. هذه السنة لم تأتي في حديث عثمان وانما جاءت في حديث - 00:06:31

عبد الله بن زايد عبدالله بن عاصي الذي بين لنا كيفية المسح فانه ذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم وضع يديه في مقدم رأسه ثم ذهب بهما الى قفاه - 00:06:52

ثم ردهما الى الموضع الذي بدأ منه. هذه الصفة هذه الكيفية هي الكيفية المستحبة لمسح الرأس. الكيفية المستحبة لمسح الرأس. وفي هذه الكيفية خلاف لكن نقول هذه الصفة هي الصفة - 00:07:02

فالصحيحة التي دل عليها اه حديث عبد الله بن زيد ثم قال ثم يدخل سباته في صماخي اذنيه ويمسح باباهاميه ظاهرهما هذا هذه الكيفية جاءت في حديث عبدالله بن عمرو بن العاص - 00:07:18

وهي صفة ثابتة ان شاء الله صحيحة بحيث يدخل الانسان السباتين في داخل الاذنين يمسح الصماخين وآيا يمسح بالاباهام ظاهر الاذنين ونحن نتحدث عن الصفة الكاملة اما الفرض فسيذكر المؤلف ما هي الفرض وما هي السنن؟ اذا - 00:07:34

هذه الصفة المذكورة في حديث عبد الله بن عمرو بن العاص ولم يبين لنا المؤلف. طيب. هل يأخذ ماء جديداً او لا يأخذ؟ وظاهر كلام مؤلف انه لا يأخذ وهذا هو الصواب. انه لا يأخذ ماء جديداً. وسبب الترجيح - 00:07:54

انه لم يأتي عنه صلى الله عليه وسلم ما يدل على استحباب اخذ ماء جديداً للوضوء. هذه الصفة المبسطة التي ذكرها المؤلف ان يقول ينوي الانسان ثم يغسل بيديه ثلاثة ثم يتمضمض يستنشق ثلاثة الى اخره. هذه الصفة هي الصفة الراجحة التي - 00:08:11

تدل عليه النصوص وقد ذكرها المؤلف بشكل اه مبسط وسهل ليتصور الانسان السنة في الوضوء. لا يخفاكم ان كل من هذه المسائل فيها خلاف كثير لكن طبيعة المتن طبيعة الوقت لا تسمح باكثر مما قيل. نعم - 00:08:31

احسن الله اليكم قال رحمة الله والفرط من ذلك ان يغسلها مرة واحدة. نعم يجب ان تنتبه سببين المؤلف في الفرط. كل ما لم يذكر فهو سنة نحن نزيد منكم ان تذكروا السنن المقابلة لكل ما سيدرك - 00:08:50

يقول ان يغسل مرة واحدة. اذا السنة التثليث اذا السنة التثليث. نعم وان يرتبها على ما ذكره الله بقوله يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم الاية - 00:09:11

الفرض الاول غسل كل عضوكم؟ مرة. الفرض الثاني الترتيب ويقابله لا احنا قلنا كل شيء يقابل ايش سنة ها ما في سنة من كل شيء يقابله يعني. ما في شيء يقابل الترتيب. لا يوجد شيء يقابل الترتيب. طيب الاية استدل بها المؤلف على الترتيب - 00:09:29

الاستدلال ان الله تعالى ادخل ممسوحاً بين مفسولات. ولا يعلم لهذا الفعل قصد الا وجوب الترتيب لأن القرآن جاء على اكمل وجه من اوجه البلاغة وحسن النظم فلا يفعل هذا وهو ادخال ممسوح بين مفسولات الا - 00:09:57

ولا يعلم لهذا غرض الا وجوب الترتيب. نعم. قال والا يفصل بينها بفواصل كثير عرفا بحيث ينبغي بعضه على بعض وكذا كل ما اشترطت له الموالاة الركن الثالث هو الموالاة. الموالاة - 00:10:19

وعرف المؤلف الموالاة بأنه ان لا يفصل بين بفواصل طويل ثم بين ضابط هذا الطول فقال عرفا دليلا موالاة حديث خالد بن معدان ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجل يصلي وفي ظاهر قدمه لمعة يعني بقعة لم يصبها الماء - 00:10:40 فامره النبي صلى الله عليه وسلم ان يعيد الوضوء والصلوة. وجه الاستدلال انه امره ان يعيد الوضوء ولو لم يكن ولو لم تكن الموالاة واجبة لامرها ان يغسل هذه اللمعة - 00:10:59

لان القدم هي اخر اعضاء الغسل. طيب اذا هذه هي هذا هو الفرض الاخير المؤلف انطلق من هذا الى تعقيد قاعدة والمتألف رحمة الله ورفع درجته يحب الطوابط والقواعد. فقال لك هنا وكذا - 00:11:15

كل ما اشترطت له الموالاة كل ما اشترطت له الموالاة فضابطها ما هو؟ الا يفصل بين الامررين الذي طلب او طلبت فيهما الموالاة بفواصل طويل اذا عرفا كل اي شيء فيه موالاة مثل الطواف. الطواف تشرط الموالاة بين ايش؟ بين الاشواط. ما ضابط ما ضابط الموالاة في - 00:11:36

الا يفصل بين كل شوطين بفواصل طويل ايش؟ عرفا. ثم قال بحيث لا ينبني بعضه على بعض. بحيث لا ينبني بعضه على بعض. طيب عرفنا من هذا ان بسم الله سنة وان غسل الكففين في اول الوضوء سنة - 00:12:02

و فقط هذه هي السنن التي خرجت بكلام المؤلف وممكن ان نقول خرجنا من كلام المؤلف انه مسح الاذنين سنة لكن هو لا يريد هذا لانه لم يتحدث عن المسح لم يتحدث عن المسح. لكن نقول المؤلف مقصوده بقوله ان يغسل مرة واحدة يعني - 00:12:22 ان يمسح الممسوح ايش؟ مرة واحدة. ولو قال ان يغسل مرة واحدة وان يمسح مسحا مرة واحدة لكان اولى ليدخل مسح الرأس ومسح الاذين فصل قال باب المسح على الخفين - 00:12:49

فان كان عليه خفان ونحوهما مسح عليهما ان شاء يوما وليلة للمقيم وثلاثة ايام بلياليهن للمسافر. نعم. يقول رحمة الله فصل في المسح على الخفين والجبرة. المؤلف خصص هذا الفصل للمسح بعد ان بين طهارة الغسل و آآ الواجبة انتقل الى - 00:13:05 طهارة اه المسح وهي بديلة عن طهارة الغسل. يقول فان كان عليه خفان اطلاق كلام المؤلف يدل على جواز مسح الخف ولو كان محرقا او خفيفا مهما كانت صفتة ما دام يسمى خفا. وهذا وهذه مسألة خالف فيها المؤلف المشهور - 00:13:27

ومن المذهب وما ذكره المؤلف هو الراجح لان النصوص التي اجازت المسح على الخفين لم تذكر شروطا زائدة كما سينبه اليه المؤلف رحمة الله تعالى يقول يوما وليلة للمقيم وثلاثة ايام بلياليهن للمسافر دل على هذا حديثان الاول حديث علي والثاني حديث عوف بن ما - 00:13:47

ففيهما ان النبي صلى الله عليه وسلم اجاز للمقيم ان يمسح له يوم وليلة والمسافر ان يمسح ثلاثة ايام بلياليها. نعم قال بشرط ان يلبسهما على طهارة. نعم الشرط الاول من شروط المسح على الخفين ان يلبسا على طهارة - 00:14:07

ولك ان تضيف مائة على طهارة مائة يعني على طهارة غسل لا على طهارة مسح دليل هذا الشرط ان النبي صلى الله عليه وسلم قال للمغيرة لما اراد ان يخلع خفيه صلى الله عليه وسلم قال له دعهما فاني ادخلتهم طاهر - 00:14:27

وقوله فاني ادخلته مطهرتين هذا كلام النبي صلى الله عليه وسلم ادلة وتعليلات. كانه يقول دعهما فيجوز لي ان ان امسح عليهما لاني ادخلتهم طاهرتين فعمل الجواز باللبس على الطهارة مما يدل على اشتراطه. نعم - 00:14:48

ولا يمسحهما الا في الحدث الاصغر عن انس مرفوعة اذا توضأ احدكم ولبس خفيه فليمسح عليهما وليصلی فيهما ولا يخلعهما ان شاء الا من جنابة. رواه الحاكم وصححه. ذكر المؤلف - 00:15:10

ادلة المسائل السابقة فاين الدليل الاول بشرط ان يلبسهما على طهارة؟ ها اذا توظأ احسنت. اين دليل اه في الحدث الاصغر ها احسنت. اين دليل يوم وليلة وثلاثة ايام - 00:15:24

ها من حديث انس وليصلی فيهما هذا دليل على كيف نستدل به على ثلاثة ايام ها ايه هو هذا الحديث ليس فيه دليل لا يلزم من كل

حاديث وجود دليل. هذا الحديث ليس فيه دليل انا اريد ان تقول ليس فيه دليل - 00:15:51

انا اريد ان تقول ليس فيه دليل. ولهذا يجب ان تعلق فتقول وقوله في حديث انس وليصلني فيهما ولا يخلعهما ان شاء ان عموم هذا الحديث بحديث علي الدال على تقييد المسح يوم ايه او ثلاثة ايام - 00:16:21

نعم. قال فان كان على اعضاء وضوئه جبيرة على كسر او دواء على جرح ويظره الفسل مسحه بالماء بالحدث الاكبر والاصغر حتى يبرأ فصمة مسح الخففين ان يمسح اكثر ظاهرهما واما الجبيرة فيمسح على جميعها. نعم. يقول فان كان على اعضاء وضوئه جبيرة على كسر - 00:16:41

او دواء على جرح ويظره الفسل مسحه بالماء الحدث الاكبر والاصغر حتى يبرأ. هذه مسألة المسح على جبيرة والمسح على جبيرة ليست فيها الا اثار عن آآ الصحابة والتابعين وليس فيها اشياء مرفوعة اذا لم يصح فيها شيء عن النبي صلى الله عليه وسلم لكن - 00:17:05

الجماهير الامة على جواز المسح على الجبيرة وعلى الدواء الذي يكون على الجرح. لكن اشار المؤلف الى وجود فرق بين المسح على الجبيرة والمسح على الخلف على الخف. فالفرق الاول هو انه يمسح في الحدث الايام - 00:17:25

الاكبر والاصغر احسنت يمسح في الحدث الاكبر والاصغر. الشرط عفوا الفرق الثاني انه يجوز للمسح على الجبيرة من غير تقدم طهارة من غير تقدم طهارة لانه لم يشترط فيها الطهارة. الفرق الثالث انه يجوز المسح على الجبيرة - 00:17:43

من غير توقيت من غير توقيت والفرق الرابع الذي اشار اليه في اخر فقرة واما الجبيرة فيمسح على جميعها لان الجبيرة بدل عن العضو فيمسح على الجبيرة جميعها نعم. باب نوافض الوضوء وهي الخارج من السبيلين مطلقا والدم الكثير ونحوه. وزوال العقل بنوم او غيره واكل لحم الجزور - 00:18:06

ومس المرأة بشهوة طيب احسنت بباب نوافض الوضوء المقصود نوافض الوضوء اي مفسدات الوضوء المقصود بباب نوافض الوضوء يعني بيان الاشياء التي تفسد الوضوء. وبطبيعة الحال لما ذكر كيف نتوضا سيبين ما هي الاشياء التي - 00:18:36

تنقظ هذا الوضوء يقول الخارج من السبيلين مطلقا. ما مقصوده بقوله مطلقا ها ها احسنت او بعبارة اخرى معتاد وغير معتاد انت الحقيقة تحتاج جائزة ما زلت تجib حتى يعني حتى اجبت كثيرا - 00:18:56

طيب باب نوافض الوضوء وهي الخارج من السبيلين مطلقا. اذا كما قال زميلكم او او نزيدها وضوها. معنى قوله مطلقا اي سواء كان معتاد او ايش؟ او غير معتاد فالمعتاد مثل البول والغاز غير المعتاد مثل الحصى - 00:19:23

والدود سؤال الدم من المعتاد ولا من غير المعتاد لها لحظة ما اسمع طيب معتاد عند المرأة غير معتاد عند الرجل لكن هل المرأة اعتادت خروج الدم من السبيلين اذا خروج الدم وش فيه - 00:19:43

غير معتاد خروج الدم غير معتاد الدليل على نقد الطهارة بالمعتاد وغير المعتاد هو دم الاستحاضة. لان دم الاستحاضة دم غير معتاد. نعم طمس الفرج وتغسيل الميت والردة وهي تحبط الاعمال كلها لقوله تعالى او جاء احد منكم من الغائط او لامست النساء. نعم. يقول - 00:20:09

دم الكثير ونحوه. الحنابلة والشيخ هنا يرون الشيخ عبدالرحمن السعدي يرون ان الدم الكثير ونحوه مثل طيب مفسد للطهارة. في حديث قاء فتوضا. والقول الثاني ان خروج الدم لا ينقض الطهارة ولا القيء - 00:20:33

كلاهما لا ينقض للطهارة لانه لا يوجد دليل على النقض. والاصل صحة الوضوء ما لم يأتي دليل صحيح على ان هذا الشيء من نوافض الطهارة نعم صحيح صحيح في المختارات لا يقول لكن اقصد في هذا الكتاب. طيب - 00:20:53

يقول وزوال العقل بنوم او غيره. زوال العقل بغير النوم مثل الجنون والاغماء. فهذا ناقض للطهارة بالاجماع فهذا ناقض للطهارة بالاجماع. القسم الثاني زوال العقل بالنوم فهذا فيه خلاف يبدأ ولا ينتهي - 00:21:18

خلاف طويل والسبب وجود نصوص كثيرة في هذه المسألة يصعب على بعض الناس التوفيق بينها طبعا لن ندخل في هذا لكن نقول الراجح ان اه النوم ينقض الوضوء اذا فقد معه النائم الاحساس والشعور - 00:21:38

اذا فقد معه النائم الاحساس والشعور ثم قال واكل لحم الجذور. ثبت في حديث جابر وغيره ان النبي صلى الله عليه وسلم جعل لحم الجذور من نواقض الوضوء. فقيل اتوا من لحم الغنم؟ قال لا. قيل انا اتوا من لحم الجذور؟ قالها؟ نعم - 00:22:01

صلى الله عليه وسلم وهذه المسألة من المفردات يعني من المسائل التي انفرد فيها الامام احمد من بين المسائل من بين المذاهب الباقية الثلاثة والراجح ما ذكره المؤلف لأن احاديث النقض صحيحة صريحة. لا يمكن الخروج عنها. مثل المرأة بشهوة - 00:22:24
دليل عليه قوله تعالى او لمستهم النساء والقول الثاني ان مس المرأة لا ينقض الوضوء لأن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبل عائشة ويخرج إلى الصلاة والجواب على الآية ان معنى قوله او لمست النساء - 00:22:44

اي الجماع بذلك فسرها ابن عباس ومسوا الفرج لقول النبي صلى الله عليه وسلم من مس فرجه فليتوضاً وقوله في الحديث الآخر من مس ذكره فليتوضاً وهناك فرق كبير بين لفظ من مس ذكره وبين لفظ من مس فرجه. لأن من مس ذكره يدل على ان الذي ينقض الوضوء هو مس الايش - 00:23:00

الذكر فقط فمس حلقة الدبر لا تنقض ومس المرأة فرجها وش فيه؟ لا ينقض كل هذا يترب على هل لفظ الحديث مس الذكر او مس الايش؟ الفرق. اما اذا قلنا ان الصحيح مس الفرج فان مس الرجل حلقة دبره ومس المرأة - 00:23:25
لها ودبرها كل هذه الامور ايش فيه؟ تنقض الطهارة والاحوط ان يغسل الانسان وان كنت انا اميل الى ان انه لا ينقض الا مس الذكر فقط لا ينقض الا مس الذكر فقط. لماذا؟ لأن هذه المسألة تعبدية - 00:23:45

لا يعلم لها معنى واضح. اذا كانت تعبدية فمن طبيعة المسائل التعبدية التضييق ولا التوسيع التضييق لماذا؟ لأن التوسيع مبني على معرفة العلة. اذا لم نعرف العلة كيف توسيع؟ اليه كذلك؟ ثم قال ومسوا وتفسير - 00:24:03

الميت ليس في مسألة تفسير الميت ليس فيها نصوص. وانما فيها اثار عن اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم. ولذلك الجماهير الى ان تفسير الميت لا ينقض الطهارة. وهذا هو الراجح وهذا هو الراجح لانه ليس في الباب ما يعتمد عليه - 00:24:21
ثم قال والردة الردة تبطل الوضوء. لماذا؟ بين المؤلف السبب وهي انها تحبط جميع الاعمال. والوضوء انما هو عمل من الاعمال فاذا كانت الردة نسأل الله العافية والسلامة وان يحفظ علينا جميعا ديننا - 00:24:41

اذا كانت تبطل جميع الاعمال فالوضوء من جملتها فاذا اسلم يجب عليه ان يتوضأ اذا اراد ان يصلى. ثم ذكر الدليل فقال لقوله تعالى او جاء احد منكم من الغائب او لمست النساء؟ هذا دليل على مسالتين - 00:25:02

المسألة الاولى ايش؟ الغاء. المسألة الثانية او لمست النساء وتقديم معنا الخلاف فيها ثم قال وسئل النبي صلى الله عليه وسلم من لحوم الابل؟ فقال نعم. هذا دليل على مسألة ايش - 00:25:19

لحم الجذور وقال في الخفين ولكن من غاية وبول ونوم وهذا دليل على ثلاثة اشياء. الغائب كل بول والايض والنوم. نختتم هذا الباب بمسألة هل جميع لحم الجذور ينقض الوضوء او اللحم الذي هو الهر فقط دون الكبد والكلى واجزاء - 00:25:36

الجذور الاخرى فيه خلاف كثير والراجح والله اعلم انه ينقض تنقض جميع اجزائه لانه يصدق عليها جميعا انها لحم جذور بدليل تحريم جميع اجزاء الخنزير وان كانت الآية او لحم خنزير - 00:26:00

المسألة الثانية هل ينقض هل ينقض آه هل تنقض مرقة لحم البعير انسان لم يأكل اللحم وانما اكل المرق. تعرفون المرق؟ مرق لحم البعير. هل ينقض او لا نريد واحد يقول لا وجوابها - 00:26:22

طيب طيب وانت لا انت انت تقول المذهب ولكن انت ماذا جزاك الله خير طيب ممتازها انت ها المرض هل ينقض او لا ينقض لا ينقضي. لماذا احسنت انا اخاله في الجواب لكن اعجبني انه ذكر دليل وتعليل هو يقول النبي قال ينقض اللحم والمرق ليس من اللحم. فهو في ذلك يستحق جائزة - 00:26:47

ذكر تعليل جزاه الله خير الجواب يا اخوان بسرعة الحقيقة مرق اللحم كنت متعدد فيه جدا لفترة طويلة ثم تبين لي ان المرق ينقض لماذا؟ ينقض لشيء لسبب اخر وهو ان اهل الخبرة قالوا انه يندر او لا يكاد يوجد مرق لحم - 00:27:35
بدون وجود فسائل من اللحم. اجزاء صغيرة من اللحم. وهذا يدل ان من اكل المرض فسيأكل اجزاء قد لا بالعين من ايش؟ من اللحم.

بالاضافة الى مسألة ان المرق هو خلاصة اللحم الى اخره. لكن هذا التعليل اوجد - 00:27:57

اني اقول انه ينقض باب ما يوجب الغسل وصفاته. باب ما يوجب الغسل وصفته ويجب الغسل من واجبات الجنابة ازال المني بوطه او غيره نحن قلنا ان قول الفقهاء صفة الشيء يعني كيفيته التفصيلية التي فيها السنن والواجبات - 00:28:17
قوله باب ما يوجب الغسل هو عبارة عن استعمال الماء على كامل الجسد بصفة مخصوصة نعم او التقاء او بالتقاء الختانين وخروج دم الحيض والنفاس وموت غير الشهيد واسلام الكافر. قال تعالى وان كنتم جنبا فاطهروا. طيب. ويجب الغسل. موجبات الغسل امر مهم يحتاج اليه كل مسلم - 00:28:37

حتى يعرف متى يجب عليه ان يغسل. كذلك كيفية الاغتسال على كل مسلم ان يتعلما لنفس السبب. يقول يجب الغسل آآ الاول الجنابة وهي تحصل بامرین او ب احد امرین. ازال المني بوطه او غيره. ازال المني يوجب الغسل لقول النبي - 00:29:02
وسلم الماء من الماء لكن ازال المني يجب ان يقيد انه دفقة بلذة. وكان يحسن بالمؤلف ان يشير الى هذا انه من شروط وجوب الاغتسال بخروج المني ان يكون خروجه دفقة بلذة. دليل انه يجب هذا الشرط في خروج المني - 00:29:22
عموم قول النبي صلى الله عليه وسلم اذا فظخت الماء فاغتسل. او اذا حذفت الماء فاغتسل. والحدف لا يكون بخروج المني دفقة بلذة. فلو خرج من ذكر الانسان المني من دون لذة ولا ولم يخرج دفقة بسبب مرض - 00:29:42

او بسبب برودة او لاي سبب فانه يجب الوضوء ولا يجب الايش؟ الغسل. او التقاء الختانين. التقاء الختانين يوجب الغسل ولو بلا ازال. بعون قول النبي صلى الله عليه وسلم اذا جلس بين شعابها الاربع ثم جهدها فقد وجب الغسل - 00:30:02
في زوادة في صحيح مسلم ولو لم ينزل وقد اجمع الصحابة على وجوب الغسل بمجرد اه التقاء الختانين ولو بلا ازال ولو بلا ازال ومعنى التقاء الختانين ان يولد الانسان ذكره في فرج المرأة حتى يتتجاوز مكان الختان - 00:30:22
والذى هو رأس الذكر ويصل مكان الختان منه الى مكان الختان ايش؟ منها. حينئذ فقد وجب الغسل فالحديث ي يريد ان يبين اي درجة من درجات الایلاج توجب الاغتسال ما هي الدرجة؟ هي درجة ان يصل الختان منه للختان منها. واضح ولا؟ طيب - 00:30:42
نعم اذا احسنت بناء على هذا مجرد الملامسة لا توجب غسل مجرد الملامسة لا توجب غسل. لكن اذا جاهدها والتقي الختان منه بالختان منها يجب الغسل. وسؤال دليل على انك فاهم الكلام - 00:31:08

ثم قال وخروج دم الحيض والنفاس. خروج دم الحيض والنفاس يوجب الاغتسال. لقوله تعالى فاذا تطهرين حتى يطهern حتى يطهern يعني حتى يتوقف الدم. فاذا تطهern يعني اغتسل والنبي صلى الله عليه وسلم - 00:31:28
قال للمستحابة فاذا ذهب عنك قدرها فاغتسلي ثم بعد ذلك هو محل اجماع. هو محل اجماع. نعم. وقال تعالى ولا تقربوهن حتى يطهern فاذا تطهern فاتوهن من حيث امركم الله احسنت. الثالث موت غير الشهيد لقوله لقوله النبي صلى الله عليه وسلم في - 00:31:47

حديث ام عطية اغسلنها لما ماتت ابنته صلى الله عليه وسلم امرهم بغسلها. واد سنه لفظ امر كذلك قوله للحاج الذي وقسته بماء وسر. وقوله اسلام للكافر. ذهب الحنابة وذهب معهم الى هذا القول ابن القيم. وذهب معهم الى - 00:32:11
هذا القول الشيخ عبدالرحمن هنا كما ترون السعدي رحمه الله الى وجوب اغتسال الكافر اذا اسلم. واستدلوا بان النبي صلى الله عليه وسلم امر قيس بن عاصم لما اسلم ان يغسل. القول الثاني انه لا يجب لان الذين اسلمو في عهد النبي صلى الله عليه وسلم جمع غفير. ولم ينقل عنه انه امر - 00:32:31

هؤلاء جميعا ان يغسلوا. والحقيقة ان الامر في هذا الامر سهل. يعني نقول لمن اسلم اغتسل. وان كان دليل الجمهور الذين يرون ان الاغتسال سنة قوية فيه قوة - 00:32:51
فيه قوة لكن بعض المسائل لا تحتاج الى الامر فيها يسير ثم ذكر المؤلف كما هي عادته الادلة فقال وان كنتم جنبا فاطهروا فهذا دليل على وجوب الاغتسال للجنب. وقال تعالى ولا تقربوهن حتى يطهern فاذا تطهern فاتوهن من حيث - 00:33:07
امركم الله وهذا دليل على الحيض اه ثم قال وقد امر النبي صلى الله عليه وسلم اه غسل من تغسيل الميت. الغسل من تغسيل الميت

مستحب وليس بواجب لأن زوجة أبي بكر الصديق اسماء رضي الله عنه لما غسلت ابا بكر الصديق سألت اصحابه اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم هل يجب عليها ان تغسل فامر - 00:33:23

او ارشدوها الى انه لا يجب عليها ان تغسل وانما يستحب. فهذا الحديث فيه دلالة على امرين انه مستحب انه ليس بواجب يعني انه مشروع اقصد بقول انه مستحب يعني انه مشروع وفيه دلالة على انه ليس بواجب. نعم - 00:33:49

قال وامر من اسلم ان يغسل وامر من اسلم ان يغسل في حديث قيس ابن عاصم السابق وعرفتم الخلاف في هذه المسألة ثم بدأ المؤلف بامر مهم وهو صفة الاغتسال - 00:34:10

انتبهوا معنا ايوه واما صفة غسل النبي صلى الله عليه وسلم من الجناية فكان يغسل فرجه اولا ثم يتوضأ وضوءا كاملا ثم الماء على ثم يحتوي الماء على رأسه ثلاثا يرويه بذلك. ثم يفيض الماء على سائر جسده ثم يغسل رجله بمحل اخر - 00:34:24

والفرز من هذا غسل جميع البدن وما تحت الشعور الخفيفة والكثيفة والله اعلم. نعم. صفة الغسل المؤلف رحمه الله ذكر خمس مراحل لصفة الغسل الكامل والصواب انها ثمان مراحل كما سيناتينا. وقلنا في الوضوء انه توجد احاديث مهمة مثل حديث عبد الله بن زيد ومثل - 00:34:44

حديث عثمان هنا ايضا عمدة احكام الاغتسال تقوم على حديثين. حديث عائشة وحديث ميمونة كل الاحكام مأخوذة من هذين الحديثين. وحديث عائشة اتم من حديث ميمونة رضي الله عنهم وارضاهم - 00:35:11

ثم نبدأ بقول كان النبي صلى الله عليه وسلم يغسل فرجه اولا المؤلف اه قفز مرحلة المرحلة الاولى كما في الحديث الصحيح انه يغسل يديه ثلاثا. هذا واحد يغسل يديه ثلاثا - 00:35:29

طيب وغسل اليدين ثلاثا موجود في حديث عائشة وفي حديث ميمونة اثنين فكان يغسل فرجه اولا. نحن يعني سنرتب بحسب الترتيب اللي اراه حتى لا واحد غسل اليدين ثلاثا وهو في الحديثين. اثنين - 00:35:57

غسل الفرج وهو ايضا في الحديثين. هذا هو المرحلة الثانية المرحلة الثالثة لم يذكرها المؤلف تجعلها بين الاسطر. المرحلة الثالثة غسل اليد اليسرى او مسحها بالجدار وهو مذكور في حديث ميمونة فقط - 00:36:19

يعني اولا يغسل يديه ثلاثا ثانيا يغسل فرجه ثالثا يغسل يده اليسرى او يمسح بالجدار طيب ثالثا رابعا رابعا يتوضأ وضوءا كاملا لحظة تأثيرنا تلاته هل سيؤخر القدم او لا في الكلام المؤلف؟ يتوضأ وضوءا كاملا - 00:36:45

المرحلة الرابعة قلنا يغسل آيا يتوضأ وضوءا كاملا. سؤال هل يثلث او لا يثلث؟ فيه خلاف. الراجح انه بدون تثبيت الراجح انه بدون تثليث لانه ليس في الاحاديث الصحيحة ذكر التثليث - 00:37:16

الرابع ثم الخامس ولم يذكره المؤلف تجعله بين الاسطر. الخامس ان يخلل شعره بالماء. وهذا مذكور في حديث عائشة فقط ان يخلل شعره بالماء في حديث عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم اخذ حفنة من ماء وخلل شعره بها - 00:37:34

وهذا شيء غير غسل الرأس ثلاثا السادس ثم قال ثم يحيي الماء على رأسه ثلاثا يرويه بذلك فصار النبي صلى الله عليه وسلم اعنتى عناية خاصة بايض؟ بالرأس خله بالماء ثم حتى عليه ثلاث حثيات يرويه له عناية بغسل الرأس صلى الله عليه وسلم - 00:38:00

ثم قال ثم يفيض الماء على سائر جسده بعد قصد الرأس ثلاثا يغسل باقي الجسم. وهل يثلث او لا يثلث؟ فيه خلاف الراجح انه لا يثلث مرة بلا تثليث سؤال لو قال شخص لماذا تقول - 00:38:31

يتوضأ بلا تثليث ويغسل الجسم بلا تثليث. ما وجوه ترجيح هذا القول؟ جواب ان عائشة قالت لما ارادت ان غسل الرأس قالت غسل رأسه كم؟ ثلاثا. ولو كان غسل الجسم ثلاثا لذكرته. ولو كان توظأ ثلاثا لايض؟ لذكرته - 00:38:53

طيب قد تقول هي قالت يتوضأ وضوءا كاملا هي لم تقل وضوءا كاملا هذه عبارة الشيخ اما هي رضي الله عنه فقالت توضأ وضوءه الى الصلاة صارت المراحل ثم قال يغسل رجله بمحل اخر - 00:39:13

اه هذا مذكور في حديث ميمونة انه غسل رجله في مكان اخر. واما حديث عائشة فلم تذكر هذا. واختلف العلماء هل يؤخر غسل القدمين او لا يؤخر والراجح مذهب الامام مالك انه يؤخر ان احتاج الامر كان يكون المكان غير نظيف فيحتاج ان يغسل

اخر مراحل الاغتسال وان كان نظيفا فانه لا يؤخر. على هذا التقرير في الغالب في دورات المياه المعاصرة انها كون ايش تكون ايش ؟
نظيفة فعلى مذهب مالك ايضا في وقتنا هنا هل يؤخر او لا يؤخر؟ لا يؤخر وانما يغسل كما في - 00:39:52

عائشة اذا صارت المراحل كم؟ ثمان. صارت المراحل ثمان. اذا اراد الانسان ان يتوضأ وضوءا كاما كما صنع النبي صلى الله عليه وسلم فانه ينتقل من مرحلة الى مرحلة الى ان يكمل الشمان مراحل - 00:40:13

قال والفرز من هذا غسل جميع البدن وما تحت الشعور الخفيفة والكثيفة والله اعلم. والفرز من هذا يريد ان يبين ان ما تقدم واجب انه ما تقدم سنة تفصيلية. واما الفرظ - 00:40:32

فهو يقول تعميم البدن. تعميم البدن. ولهذا قال غسل جميع البدن. والدليل على هذا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لمن عليه جنابة ولا عنده ماء قليل قال خذه فافرغه على نفسك - 00:40:46

وهذا الرجل الذي في بعض الروايات انه اعرابي اذا سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول خذه فافرغه على نفسك سياخذه ويفرغه على نفسه ولن يتقييد مراحل المذكورة في حديث عائشة ولا في حديث ميمونة. فدل هذا على ان تلك صفة مستحبة واما الواجب فهو تعميم البدن فقط. نعم - 00:41:04

قال رحمة الله باب التيمم وهو النوع الثاني من الطهارة وهو بدل عن طهارة الماء اذا تعذر استعمال الماء لاعضاء الطهارة او بعضها لعدمه او خوف ضرر باستعماله فيقوم التراب مقام الماء. احسنت. وهو النوع الثاني من الطهارة. اما النوع الاول - 00:41:25
 فهو الماء واما النوع الاول فهو الماء. يقول وهو بدل عن الماء. المؤلف اطلق وقال ان التيمم بدل عن الماء لكن لم يبين المؤلف هل يقصد انه بدل رافع او بدل مبيح - 00:41:46

فان قلت قوله بدل ليدل على انه رافع وليس مبيح. فالجواب ان الحنابلة حتى الحنابلة في مختصراتهم يقولون انه بدل ويرون مع انه مبيح وليس برافع. مبيح وليس برافع. ما معنى قوله مبيح ورافع - 00:42:04

معنى هذه العبارة ان بعض اهل العلم يرى ان التيمم رافع للحدث. ارتفع الحدث تماما كما لو توضأ بالماء وبعض الفقهاء كالحنابلة يرون انه مبيح. يعني طهارة ضعيفة فهو يبيح لك الصلاة ولا يرفع الحدث - 00:42:23

ولا يرفع الحدث ولهذا يرتبون على هالمسألة مسائل كثيرة انما هي مبنية على كونه طهارة ضعيفة مبيحة فقط فيقوونه باشياء اخرى فيقول لك اذا لا تتييم الا اذا دخل الوقت واذا خرج الوقت فانه - 00:42:47

تبطط طهارة التيمم واذا تييمت بقصد النافلة لا تصلي الفريضة يعتبرون طهارة ضعيفة لاماذا؟ لانها لا ترفع الحدث وانما تبيح الصلاة فقط. هذا خلاف مهم وواسع تتجاذبه الادلة. الراجح انه - 00:43:06

رافع وليس موجود بها انه رافع وليس مبيحا والدليل ما سيأتينا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال جعلت لي الارض مسجدا وطهورا فاطلق على الارض انها تطهر طهارة مطلقة لم تقييد باي شيء في هذا النص - 00:43:26

نعم قال رحمة الله بان ينوي رفع ما عليه من الاحاديث ثم يقول باسم الله عفوا يقول اذا تعذر استعمال الماء لاعضاء الطهارة وبعضاها لعدمه او خوف ضرر او خوف ضرر باستعماله. يجوز - 00:43:52

تجوز اه يجوز للانسان ان يتيمم على حسب كلام المؤلف في حالتين اذا لم يجد الماء وهذا معنى قوله لعدمه او خاف باستعماله الضرر خاف باستعماله الضرر. فاذا لم يجد الماء او وجد الماء لكنه خاف ان يستعمله ان يتضرر في الصورتين يجوز له ان - 00:44:10

هل خرجت سور عن هاتين الصورتين ها احسنت هذا في الجزء اذا تيأمل اذا اراد ان يتيمم لبعض الاجزاء. لكن هل توجد صورة؟ الانسان يتيمم في غير هاتين الصورتين - 00:44:35

ها ايش طيب اه كيف لماذا لم يستطع هو هو الكلام لماذا؟ نحن نسأل عن لماذا؟ ها وهذا ظرف خوف الضرر ها اه قلة الماء مثل عدمه اه هي تدخل في العدم لكن نريد جنس اخر - 00:44:58

ها ها لماذا طيب ها الايش الماء المقصود آلانه ممنوع منه شرعا فيتيمم ويتركه هذه مسألة فيها خلاف لكن لمن في المسائل التي

نختم بالآخر قيل لماذا؟ هو الكلام لماذا - 00:45:37

لماذا بعده مثلا طيب هم هذا هو هذا لعدمه. طيب انا اريد ان اقول هناك عبارة تغنينا عن هذا البحث وهو نقول يجوز ان يتيمم عند تعذر استعمال الماء المؤلف يقول ذكر سورتين الخوف من الظرر وعدم الماء. هناك صور اخرى. مثل ان يكون الماء يباع بسعر مرتفع -

00:46:05

لا يملك ثمنه اليه كذلك؟ او يكون الماء بعيد في البئر لا يوجد ما يخرجه به. او الى اخره. فاذا ذكر قاعدة عامة وهي انه اذا تعذر استعمال الماء يقول المؤلف يقوم تراب مقام الماء بان ينوي رفع ما عليه من الاحاديث - 00:46:33

يقول المؤلف ينوي بان ينوي رفع ما عليه من الاحاديث. يعني على المتيمم ان ينوي ما يريد ان يرفعه من الاحاديث. فاذا كان عليه حدث اصغر ينوي حدث اصغر واما كان عليه حدث اكبر ينوي حدث اكبر. واما كان عليه حدث اصغر واكبر ينوي الحدث الاصغر هو الاكبر. لانه يقول ينوي رفع - 00:46:57

ما عليه من الاحاديث ولم يقل الحدث اذا المرحلة الاولى من كيفية التيمم نية رفع الحدث. نية رفع الحدث. الظاهر عبارة المؤلف انه يعني يوافق المذهب لانه يقول ان ينوي رفع ما عليه من الاحاديث - 00:47:19

والراجح كما قلنا ان التيمم رافع لا يحتاج الى نية خاصة لكل حدث. طيب. ثم قال؟ قال ثم يقول بسم الله ثم يضرب التراب ثم يقول بسم الله الدليل لا دليل واحد لحظة - 00:47:43

ها ارفع صوتك قياسا على الوضوء احسنت هذا هو الدليل. يعني لا يوجد نص في التيمم. لكن قالوا ان الطهارة التيمم هي بدل عن الوضوء. والبدل يأخذ المبدل منه. طيب ما حكم قول بسم الله في التيمم على الراجح - 00:48:02

ها طيب اه سنة تقول سنة والقول الثاني لاحظ هل اسمع منه ها طيب القول الثاني ها لماذا غير مستحب تحتاج الى دليل لماذا مستحب لا دليل على استحباب. لماذا واجب - 00:48:22

فيه رسالة لكن اريد ان تجيب. طيب اذا دليل استحباب الحديث عند من يصححه الحديث عند من ايش؟ يصححه الحديث صريح في الوجوب لا وضوء لا صلاة لمن لا وضوء له ولا وضوء لمن - 00:48:58

لمن لم يذكر اسم الله وهذا نص صريح في الوجوب. الوجوب اقوى درجات الوجوب نفي الصحة. لكن الاشكال ان الحديث وش فيه لا يصح قال ثم يضرب التراب بيديه مرة واحدة يمسح بهما جميع وجهه وجميع كفيه. اذا صفة الوضوء ان يظرب التراب ظرية واحدة - 00:49:18

يعني ولا يظربيه ظربتين يعني ولا يظربيه ظربتين لماذا؟ لان حديث عمار وغيره من الاحاديث الصحيحة على ان السنة ان يظرب ضربة واحدة وخذها قاعدة كل حديث فيه اكثر من ضربة فهو ضعيف - 00:49:39

سواء كان حديث او رواية فهو ضعيف لم يصح في الباب شيء يدل على ان يضرب الانسان اكثر من ضربة. فالصواب انه يضرب ضربة واحدة. قال يمسح بهما جميع وجهه وجميع كفيه - 00:49:59

هذا سيأتينا الان. الان المسح يكون صفة المسح ان يضرب ضربة ويمسح وجهه وكفيه. لم يذكر المؤلف اي صفة لكيفية المسح هل يفرج الاصابع؟ هل اضم الوجه بالباطن واليدين بظهور الكفين؟ لم يذكر بايش - 00:50:18

اي صفة انما ذكر شيء واحد ان تمسح الوجه وتمسح ايش اليدين بطبيعة الحال اذا اردت ان تمسح اليدين تحتاج ان تمسح ظهور بعضهما بياطن بعض اليه كذلك؟ حتى يكون تكون - 00:50:41

اليد ممسوحة اذا مسحت الوجه واليدين فقد تيممت وما ذكره المؤلف من الاعراض عن الصفات التي ذكرها بعض الفقهاء ومنهم الحنابلة هو الصواب. لان الاحاديث الصحيحة دلت على ضرب والمسح بدون ذكر صفات. من دون ذكر صفات وانما يضرب ويمسح فقط. واضح ولا لا؟ وانا اريد ان اشير - 00:50:56

هذا الى ان بعض الفقهاء ذكروا كيفيات للمسح ذكروا كيفيات للمسح لا دليل على هذه الكيفيات وانما يضرب الانسان ويمسح. الاية دلت على ان مسح الوجه ولا اليه اول الوجه - 00:51:22

كذلك الاحاديث فيها البداية بمسح الوجه. لكن في بعض روایات الحديث الصحيح انه بدأ باليدين قبل الوجه. ومن هنا اختلف وهل الترتيب واجب ببطل التيمم بعده او لا فيه خلاف. مع وجود هذه الروایات يعني الاقرب ان الترتيب ليس بواجب ببطل التيمم -

00:51:38

بتركه لكن الاحتياط فيه واجب فنقول يجب او ينبغي يتتأكد على الانسان ان يبدأ بوجهه ثم بيديه لكن لو بدأ بيديه فاننا لا نبطل التيمم نعم قال فان ضرب مرتين فلا بأس انه اذا ضرب مرتين فيه بأس - 00:52:00

لماذا لان التيمم عبادة خاصة تحتاج الى دليل يدل على زيادة على الظرفية الواحدة وليس في النصوص ما يدل عليها ولهذا نقول الراجح ان الانسان لا يظرف الا ظرف واحدة كما جاء في الاحاديث الصحيحة. نعم - 00:52:21

قال الله تعالى فلن تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا فامسحوا بوجوهكم وايديكم منه ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج ولكن يريد طهركم وليتهم نعمته عليكم لعلكم تشكون عن جابر واضح الاية واضح انها دليل على مشروعية التيمم الى اخره لكن افادت الاية فتيمموا صعيدا طيبا افادت الاية ان - 00:52:42

مسح يكون على كل ما هو على وجه الارض من جنسها يجوز التيمم على كل ما هو على وجه الارض من جنسها. سواء كان تراب او رمل او حصى او خرسانة من الارض نفسها. كل ما هو بشرط - 00:53:06

ان يكون ايش من جنسها من جنس الارض يعني لم يصنع وما الى ذلك وانما هو من جنس الارض. وتلاحظ ان الاية اختصرت الخلافات الفقهية الطويلة في مسألة ما هو ما هي الاشياء التي يجوز ان نضرب على ان نتيمم عليها؟ بعبارة مختصرة فتيمموا صعيدا طيبا. سؤال - 00:53:21

الله سبحانه وتعالى يقول فلم تجدوا ماء فتيمموا فنص على سبب ولا على اسباب؟ سبب واحد وهو عدم وجود الماء حتى التضرر لم يذكره اليه كذلك؟ فلو قال قائل كيف تقولون ان الاحسن ان نقول عدم استطاعة - 00:53:45

او عدم التمكن من الماء انه ضابط عام والايام لم تستخدم هذا الضابط. واضح الاشكال او ليس واضح. الجواب على هذا ان طريقة القرآن التمثيل بالغالب طريقة القرآن التمثيل في الغالب - 00:54:04

وهذا يدلنا على ان الانسان ينبغي له العناية بما عليه الغالب اذا لم يخالف الشرع وعن جابر. وعن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اعطيت خمسا لم يعطهن احد من الانبياء قبله. نصرت بالرعب مسيرة شهر - 00:54:22

وجعلت لي الارض مسجدا وظهورها فايما رجل ادركته الصلاة فليصلی. واحلت لي الغنائم ولم تحل ولم تحل لاحد قبل الشفاعة وكان النبي صلى الله عليه وسلم يبعث الى قومه خاصة وبعثت الى الناس عامة. اذا ذكر الشيخ - 00:54:44

دليل من القرآن والسنّة على مشروعية التيمم وجرى على طريقته رحمة الله ورفع درجته بختم الباب حديث المسائل المذكورة فيه فباب التيمم ختمه بهذه النصوص التي تدل على مشروعية التيمم. تلاحظ ان المؤلف اعرض عن مجموعة كبيرة من - 00:55:03

الفروع المذكورة في المختصرات الفقهية الحنبلية طلبا للاختصار وقد احسن واجاد بطريقته فانه وجد لنا بهذه الطريقة متنا مناسبها يمر عليه الفقيه ليتصور مسائل الفقهاء انا اريد ان اشير الى القضية ينبغي ان ينتبه لها طالب العلم - 00:55:26

المرور على الفقه في وقت وجيئ هو بحد ذاته يعني الملة الفقهية والتصور الكامل بغض النظر عن انك تعرف التفاصيل يعني لا يشترط انه كله اسئلتك في كل الابواب وتجيب. لكن مرورك في وقت قصير على ابواب الفقه يوجد عندك آلة ملحة - 00:55:46

لفهم الفقه. ولهذا الان تجد شيخ الاسلام اذا تحدث عن مسألة يقول ونظير ذلك كذا ونظير ذلك كذا وينظر اليه كذلك ويذكر الفروع المشابهة من كل الابواب. لانه مستحضر. ولهذا من - 00:56:08

من اظرار ختمة في مدة طويلة انك تفقد هذه الميزة اذا ختمت متن في ثلاث سنوات اربع خمس سنوات عشر سنوات تذهب هذه الميزة عنك وهي المرور على الفقه في وقت - 00:56:23

آلة قصيرة ومن عليه حدث اصغر لم يحل الاعراض مؤلفا يبين الاشياء التي لا يجوز للانسان ان يأتيها الا مع الطهارة الصغرى ولا يجوز ان يأتيها مع الطهارة الكبرى. يقول من علي حدث اصغر لم يحل له ان يصل - 00:56:40

لعموم قول النبي صلى الله عليه وسلم لا يقبل الله صلاة بغير طهور وهذا نص صريح لاشترط الطهارة للصلاه ولا ان يطوف بالبيت لعموم حديث ابن عباس الطوف بالبيت صلاة الا ان الله اباح فيه الكلام. والقول الثاني ان الطوف بالبيت لا يشترط له طهارة. وآآ الدليل على - 00:56:58

هذا عدم وجود دليل عليه اه النبي طاف طوافات متعددة ولم يذكر حرفا واحدا يدل على اشتراط طهارة آآ وهذا القول هو الراجح لكن احب ان اشير الى ان جماهير امة محمد على هذا الشرط - 00:57:18

يعني الائمه عامة الائمه على اشتراط الطهارة للطوف ولذلك يعني لا يحسن ابدا ان يطوف الانسان بغير طهارة. وان كان الانسان يقول الراجح من حيث الدليل عدم الاشتراط لكن لا يخفى عليكم من - 00:57:37

ان مسائل العلم ليست على درجة واحدة. الخلاف في بعض المسائل قوي وفي بعض المسائل ضعيف. مثلا المؤلف المؤلف الشيخ عبدالرحمن السعدي كان لا يفتني في طلاق الحيض والثلاث مع انها مسألة لا ليست شديدة عليه. لماذا؟ لقوة الخلاف فيها - 00:57:52 ومن ظن ان مسائل العلم على درجة واحدة وانه كل مسألة نقول الراجح ونمضي فقد اخطأ. مسائل العلم فيها شيء الخلاف فيه قوي يحتاج ان يحتاط الانسان وفيه مسائل واضحة وادلتها ظاهرة. ثم قال ولا يمس آآ المصحف - 00:58:11

ذهب جماهير امة محمد بل حكي اجماعا الى انه لا يوجد للانسان ان يمس المصحف الا وهو ظاهر. واستدلوا بحديث عمرو بن حزم والا يمس القرآن الا ظاهر. وهو نص في هذه المسألة - 00:58:29

والقول الثاني انه لا يشترط لمس المصحف ان يتطهرا الانسان لعدم وجود دليل واضح وما زال الناس اه يحتاجون الى مس المصحف آآ ولم يوجد نص في مسألة مسه بطهارة. والراجح بلا شك - 00:58:42

ان شاء الله على الاقل عندي آآ انه يشترط تشرط الطهارة لمس المصحف يشترط الطهارة لمس المصحف لان هذا الحديث صحيح لا يمس القرآن الا طاحت ثم هذا الحكم يتتوافق مع النصوص العامة الدالة على - 00:58:59

القرآن وتعظيمه ثم قوله تعالى لا يمس المطهرون هذه الاية جاءت في اه الكتاب السماوي ولكنشيخ الاسلام يقول واستدلاله جيد انه اذا كان الملائكة لا يمسون الكتب السماوية الا بطهارة فبني ادم من باب ايش - 00:59:15

اولى وهذا قياس صحيح فهذه النصوص وهذه القراءن تدل على انه لا يجوز للانسان ان يمس المصحف الا ظاهر ويزيد عليه قال ويزيد من عليه حدث اكبر لا يقرأ شيئا من القرآن ولا يلبت ولا يلبت في المسجد بلا وضوء - 00:59:35

وتزيد الحائض والنساء انها لا تصوم ولا يحل وطؤها ولا طلاقها نعم ويزيد من على حدث اكبر ان لا يقرأ شيئا من القرآن من على حدث اصغر يجوز له ان - 00:59:52

يقرأ القرآن لكن من عليه حدث اكبر لا يجوز له ان يقرأ القرآن الى ان يرفع الحدث الاكبر. والسدل على هذا بالحديث المروي عنه صلى الله عليه وسلم لا يقرأ القرآن جنب ولا حائض. وهذا كما تعلمون حديث لا يصح - 01:00:05

الى النبي صلى الله عليه وسلم ولهذا القول الثاني انه يجوز قراءة القرآن للجنب يجوز للجنب ان يقرأ القرآن. واستدل هؤلاء بدللين. الاول ان هذا صح عن ابن عباس صح عن ابن عباس - 01:00:21

في الثاني انه لا يوجد دليل يدل على المنع لا يوجد دليل صحيح يدل على المال بل ظواهر الاadle كقول عائشة كان النبي يذكر الله على كل احيانه يدل على الجواز - 01:00:40

والراجح والله اعلم في هذه المسألة التي الخلاف فيها قوي. جواز قراءة القرآن للجنب جواز قراءة القرآن للجنون ثم قال ولا يلبت في المسجد بلا وضوء اه لقوله تعالى ولا جنبا الا عابري سبيل فلا يجوز للانسان ان يجلس في المسجد الا بوضوء واشترط جواز اللبس مع الوظوء مروي عن اصحاب - 01:00:55

النبي صلى الله عليه وسلم شبه اجماع بينهم ان الجنب اذا توضأ يجوز ان يمكث في المسجد ثم قال وتزيد الحائض والنساء انها لا تصوم. الحائض والنساء لا يجوز لها ان تصوم. في قول النبي صلى الله عليه وسلم في صحيح البخاري اليه اذا حاضت لم تصلي ولم تصم - 01:01:19

فهذا دليل انها لا تصوم ولا يحل وطؤها لعموم قوله تعالى فاعتزلوا النساء في المحيض. آآ ولا طلاقها لا يجوز للانسان ان يطلق المرأة وهي حائض وهذا طلاق المرأة في الحيض محل اجماع تحريمها ودليله ان النبي صلى الله عليه - [01:01:39](#) وسلم لما نقل له امير المؤمنين عمر بن الخطاب ان ابنه عبد الله بن عمر طلق امرأته وهي حائض تغيبط عليه وهذه من مم آآ اساليب التحرير عند الاصوليين التغيبط على الفعل. وهي تدل على الممنوع تدل على الممنوع اما التحرير او الكراهة - [01:01:59](#) اه الصوم والوطء والطلاق لا يجوز بالنسبة للحائض والنفساء. هذا والله اعلم وصلى الله على النبي محمد وعلى الله واصحابه ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين اسمه يسبح له في غاب الغدو والاصال. رجال لا - [01:02:19](#) تجارة ولا بيع عن ذكر الله واقام الصلاة وابتلاء الزكاة يخافون يوما تقلب فيه القلوب والابصار ليجزيهم الله احسن ما عملوا ويزيدهم من فضله ومن يشاء بغير حساب - [01:02:49](#)